وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قـــرار رقـم ٩٠١ لسنة ٢٠٢٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ ؛

وعلى القانون المدنى الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ ؛

وعلى القانون رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٥٧ بشأن إعفـــاء العقـــود الخاصـــة بالتـــسليح من الضرائب والرسوم والقواعد المالية ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن التفويض فى الاختصاصات ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية ؛

وعلى قانون التحكيم فى المواد المدنية والتجارية الصادر بالقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون حماية الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى قانون تنظيم التوقيع الإلكترونى وإنشاء هيئـــة تنميـــة صـــناعة تكنولوجيـــا المعلومات الصادر بالقانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى قانون تنمية المنشآت الصغيرة الصادر بالقانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قانون تنظيم مشاركة القطاع الخاص فى مشروعات البنية الأساسية والخدمات والمرافق العامة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٣ فى شأن حظر تعارض مصالح المسئولين فى الدولة ؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم نشاط التمويل متناهى الصغر ؛

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٢٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات الحكومية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠١ لسنة ٢٠١٧ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للمجتمع الرقمى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٦٦ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل وتنظيم عمل اللجنة الوزارية للمؤشرات والتغيرات الاقتصادية ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة وتعديلاتها وعلى لائحة المخازن الحكومية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٧ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل لجنة عليا فنية تختص ببحث المشاكل الخاصة بشركات المقاولات مع الجهات المختلفة التابعة لوزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية والعمل على حلها للانتهاء من تنفيذ المشروعات القومية المختلفة المنفذة من خلال الوزارة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٤٧ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل لجنة فرعية من اللجنة العليا الفنية المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٥١٧ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩١٧ لسنة ٢٠١٩ بشأن إعادة تشكيل اللجنة العليا الفنية المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٥١٧ لسنة ٢٠١٤ ؛

وبناءً على ما عرض علينا من السيد المهندس وكيل أول الوزارة – رئيس قطاع التشييد والعلاقات الخارجية ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يعتمد إصدار قائمة عناصر التكلفة الخاضعة للتعديل فى البنود المتغيرة أو مكوناتها التى تدخل أوزانها ضمن جداول المعاملات التى تتولى الجهات العامة تحديدها طبقًا لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية ، والمرفق بهذا القرار .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ النشر ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٠٢٠/١٠/٢٦

وزير الإسكان
والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د.م/ عاصم الجزار